

**ملخص الشبكة المشتركة لوكالات التعليم في حالات الطوارئ**

**موجز المجالات الموضوعية: حماية الطفل**

التعريف**:**

**تعرف** حماية الطفل **على أنها التحرر من جميع أشكال الأذى، والاستغلال، والإهمال والعنف بما في ذلك، على سبيل الذكر لا الحصر: التنمر والاستغلال الجنسي والعنف الذي يمارسه الأقران أو المعلمون أو السلطات التعليمية الأخرى والمخاطر الطبيعية والأسلحة والذخيرة والألغام والأجسام غير المنفجرة والمسلحون ومناطق تبادل إطلاق النار والمخاطر السياسية والعسكرية والتجنيد في القوات والمجموعات المسلحة.**

حماية الأطفال كمجال موضوعي:

**تمثل حالات الطوارئ عددا من المخاطر الهامة التي تؤثر على حماية الطفل، والتي قد تتضمن تعطيل أو إضعاف أنظمة الدعم التي تُمّكن سلامة الأطفال ونموهم الصحي. ولذا فإن التصدي لحماية الطفل ضروري في تمكين الأطفال من الوصول للتعليم الجيد في حالات الطوارئ وسياقات إعادة الإعمار المبكر. ففي حالات الطوارئ قد تكون البيئة التعلمية (مثال المدارس، مواقع التعلم وغيرها) غير آمنة، وقد تشكل مخاطر حقيقية على سلامة الأطفال؛ منها العقاب الجسدي والعنف الجنسي والتجنيد والتمييز والتنمر. كما قد تمنع بعض العوامل التي تزيد من هشاشة الأطفال؛ كالفقر واليتم وعدم التمتع برعاية الوالدين لأسباب أخرى والإعاقة هذه الفئات من الوصول للتعليم. ومن دون التنبه لهذه القضايا، يمكن أن تتحول المدارس والبيئات التعليمية الأخرى لبيئة خطرة، تسبب درجة عالية من التوتر، وتشجع على الانسحاب من المدرسة أو عدم الانتظام فيها، كما أنها قد تقوض جودة التعليم وتحد من احتمالية التعلم الفاعل.**

**يعتبر إيجاد بيئة توفر الحماية أمرا ضروريا للتصدي لحماية الطفل. يمكن أن يتم إيجاد بيئة توفر الحماية للطفل من خلال:**

* تعزيز التزام الحكومة وقدراتها**، بما في ذلك زيادة بنود الموازنة المخصصة لحماية الطفل، والعمل الإداري اللازم لحماية ومساعدة الأطفال.**
* تطوير التشريعات الكافية وتنفيذها **من أجل ملاحقة الانتهاكات، واتخاذ الإجراءات التي تتضمن آليات التدارك، وتوفير المساعدة القانونية الموثوقة والمراعية للأطفال.**
* تنفيذ نشاطات المتابعة وإعداد التقارير والإشراف**، بما فيها جمع البيانات بشكل منظم وشفاف، ومراجعة المسؤولين عن صنع القرار لهذه البيانات، وتيسير قدرة المراقبين المستقلين المعنيين بالطفل في المجموعات المهمشة تقليديا على الوصول لهذه البيانات.**
* توفير الخدمات الأساسية **مثل التعليم والرعاية الصحية المجانية لجميع الأطفال ضمن حدود البلاد، وضمان وجود طاقم عمل كامل يوفر المساعدة الاجتماعية وخدمات حماية الطفل.**
* تمكين التغيير الاجتماعي المتعلق بالعادات والأعراف المؤذية**، وبالتالي المساعدة في بناء بيئة لا تعاني فيها النساء والفتيات من التمييز، كما لا يجب أن يكون استغلال الأطفال جنسيا أمرا مقبولا اجتماعيا، وعدم وصم الأطفال المصابين بالإيدز أو الأطفال المعوقين بالعار.**
* تيسير النقاش المفتوح **من أجل أن يتم الإقرار بمواطن الإخفاق في تحقيق الحماية، وإشراك المجتمع المدني والإعلام في تحديد ممارسات سوء معاملة الطفل والتبليغ عنها.**
* بناء قدرات الأسر والمجتمعات المحلية **لمراقبة ممارسات تربية الأطفال ودعم الأسر في تلبية احتياجات رعايتهم.**
* دعم تطوير المهارات الحياتية **والمعرفة والمشاركة من أجل بناء بيئة يعرف فيها الأطفال أنهم يتمتعون بالحقوق، ويتم فيها تشجيعهم على التعبير عن آرائهم ووجهات نظرهم، ويتم تعليمهم كيفية حل المشاكل.**
* إشراك أفراد المجتمع في تعزيز القدرة على الوصول **وتوفير الأمن للأطفال الهشين والمهمشين في المساحات الصديقة للطفل.**

تتطلب كثير من النشاطات المذكورة أعلاه الاهتمام من عدد كبير من الجهات الفاعلة، والمجتمعات المحلية، والمعلمين والعاملين في مجال التعليم، ومشاركتهم تحقق فرقا كبيرا في دعم إجراءات حماية الطفل.

التصدي لحماية الطفل في الحد الأدنى من معايير الشبكة العالمية للتعليم في حالات الطوارئ

**فيما يلي بعض الأمثلة على الطريقة التي يتناول فيها دليل الحد الأدنى لمعايير الآيني مسألة حماية الطفل:**

* **المعايير الأساسية**. **تركز هذه المعايير على ضرورة تدريب الأطفال والشباب على ما يساعدهم في حماية أنفسهم وأفراد مجتمعهم من الأخطار الموجودة**
* **امكانية الحصول على التعليم و البئية التعليمية**. **يركز هذا المجال على ضرورة حماية الطفل، وأن الحماية تتطلب التحرر من جميع أشكال الأذى والاستغلال والعنف. تشير هذه الفئة إلى مخاطر محددة تتعلق بالأمن وإجراءات محددة لضمان حماية الأطفال والمعلمين والعاملين في مجال التعليم في دخولهم وخروجهم من بيئة التعلم**
* **التدريس والتعلم.** يساعد هذا الجزء الفاعلين في هذا المجال على اختيار المناهج ذات العلاقة والجودة العالية والمنصفة للتصدي لاحتياجات المتعلمين للحماية.
* **المعلمون وسائر العاملين في التعليم**. يحدد هذا المجال مواضيع تدريب المعلمين اللازمة لمساعدتهم في التصدي لقضايا الحماية والقضايا النفسية والاجتماعية المتعددة في غرفة الصف
* **سياسة التعليم**. يحدد هذا المجال القوانين والأنظمة والسياسات التي تضمن الحماية من الأذى في التعليم

إرشادات إضافية

**يمكن أن يستخدم دليل الحد الأدنى لمعايير في دعم دمج حماية الطفل في برامج الطوارئ من خلال الأساليب التالية:**

* **تشجيع إيجاد بيئة توفر الحماية والدعم**. يوفر الحد الأدنى من معايير الشبكة العالمية الإرشادات حول دعم الأطفال والمعلمين والعاملين الآخرين في سلك التعليم والمتأثرين بالأزمات والكوارث والعداء داخل بيئة المدرسة أو التعليم.
* **تشجيع إيجاد سياسات وممارسات تعليمية**. يعتبر الحد الأدنى لمعايير الآيني أداة هامة لمناصرة سياسات وممارسات حماية الطفل داخل المدارس والمجتمع المحلي.

وبشكل عام تعتبر هذه المعايير لغة ورؤية مشتركة للفاعلين في قطاع التعليم لتمكنهم من التواصل وتشجيع التبادل بين الفاعلين في مجال حماية الطفل، وبالتالي تعزيز الجودة الكلية للتعليم. تساعد هذه المعايير على الحفاظ على حق الطفل بالحماية بغض النظر عن الظروف.